

[8631-2082] حكم فض الشراكة إذا وقعت معاملة محرمة في

الشركة - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا اشترك رجلان في تجارة معينة فقام احد الشريكين باجراء معاملات محرمة وذلك بعدم معرفة

الشريك الاخر. هل اذا علم يجوز له ان يفسخ الشركة اذا كانت قائمة؟ نعم - 00:00:00

الى ان يقولون ما يجوز انه يشارك واحد يتعامل بالحرام لا يجوز له ان يشارك من يتعامل بالحرام. فاذا علم انه يتعامل بالحرام فان

الشركة باطلة - 00:00:20